الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority

قواعد إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال للجهات المرخص لها بتقديم أنشطة خدمات المياه

الهيئة السعودية للمياه

رقم الإصدار 1
مارس 2025

الفهرس

1.المصطلحات والتعريفات 3

2.تمهيد 2

3.الأهداف 2

4.الغرض 2

5.النطاق 2

6.التنسيق والتكامل بين الجهات في قطاع المياه 2

7.المتطلبات التنظيمية لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال 3

6. 1.المتطلبات العامة 3

6. 2.متطلبات إدارة المخاطر 4

6. 2. 1. تحديد المخاطر 5

6. 2. 2. تحليل المخاطر 5

6. 2. 3. تقدير المخاطر 5

6. 2. 4. معالجة المخاطر 5

6. 3.متطلبات إدارة الطوارئ والأزمات 6

6. 3. 1.خطط إدارة الطوارئ والأزمات والتواصل ومركز إدارة الطوارئ والأزمات 7

6. 3. 2.متطلبات تفعيل خطط الاستجابة والتعافي 7

6. 4.متطلبات إدارة استمرارية الأعمال 8

6. 4. 1. تحليل تأثير الأعمال 9

6. 4. 2. تقييم مخاطر استمرارية الأعمال 9

6. 4. 3. استراتيجيات استمرارية الأعمال 10

6. 4. 4. خطط استمرارية الأعمال 10

7.أحكام عامة 10

8.المراجعError! Bookmark not defined.

1. المصطلحات والتعريفات

الهيئة	الهيئة السعودية للمياه.
المرخص له	المرخص له بموجب النظام بممارسة نشاط من أنشطة تقديم الخدمة ويشمل ذلك من حصل على إذن عام بممارسة النشاط.
القواعد	قواعد إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال للجهات المرخص لها بتقديم أنشطة خدمات المياه.
الصمود	القدرة على توقع المخاطر والحد منها قبل وقوعها والتخفيف من آثارها عند حدوثها، وضمان استمرارية الأعمال وسلاسل الإمداد لتقديم الخدمات الأساسية وتوفير المنتجات الضرورية عند وقوع الحدث الطارئ، وتوظيف وتعزيز الموارد والإمكانات والقدرات للاستعداد للطوارئ والأزمات والكوارث، والتصدي لها واستيعابها والتكيف معها واحتوائها، والاستجابة لها والتعافي منها بكفاءة وفاعلية وعلى نحو مستدام.
الأزمات	تطور الحالة الطارئة إلى مستوى تكون فيه التأثيرات السلبية كبيرة، مما يجعلها تستلزم رصداً ومتابعًة دقيقة لتعقيدها وعدم اليقين عن مستوى خطورتها وحجم تأثيراتها، وتتطلب استجابة عاجلة لغرض اتخاذ قرارات استراتيجية منسقة وفاعلة وشاملة بين الجهات على المستوى الوطني، لمعالجتها والتعامل معها بفاعلية للسيطرة عليها قبل تفاقمها، وفي بعض الحالات قد تتحول الأزمة إلى كارثة.
حدث طارئ	حدث سببه ظواهر طبيعية أو أنشطة بشرية، يلحق الضرر أو يهدد بالخطر على (الأفراد، أو الصحة، أو السلامة العامة، أو الممتلكات العامة والخاصة)، أو استمرارية أعمال البنى التحتية الحيوية، أو اقتصاد المملكة، أو مواردها، أو سمعتها، أو النظام العام، أو رفاهية المجتمع، أو البيئة، أو التراث الثقافي.
التمارين	نشاط محاكاة يقدم نظرياً أو ميدانياً لاختبار خطط الطوارئ والكوارث والأزمات واستمرارية الأعمال، للتحقق من كفاءة وكفاية وفاعلية الموارد والإمكانات والقدرات والإجراءات في التعامل مع الحالات الطارئة، والتأكد من جاهزية الجهات المعنية في تنفيذ الإجراءات والأعمال الواردة في الخطط، بهدف تقييمها، وتحسينها، وتطويرها، وتحديثها.
الأخطار	ظواهر طبيعية أو أنشطة بشرية (عرضية) تكون مصدراً أو سبباً يمكن أن ينشأ عنه حدث أو حوادث قد تسبب أضراراً.
المخاطر	احتمالية وقوع حدث يترتب عليه آثار سلبية أو إيجابية.

مصفوفة المخاطر	مصفوفة تستخدم في تقييم المخاطر لتحديد مستواها من خلال تحديد فئة احتمالية حدوثها وفئة الآثار التي يمكن أن تنتج عنها.
سجل المخاطر	وثيقة تحتوي على قائمة المخاطر، وتتضمن كافة البيانات والمعلومات عنها، ومنها: تاريخ تسجيل الخطر، رمز الخطر، عنوان الخطر، القطاع، مالك الخطر، تصنيف الخطر، وصف الخطر، سيناريو وقوع الخطر، مستوى الاحتمالية، مستوى التأثير، مستوى المخاطر، مستوى الثقة في تقييم الاحتمالية والأثر، المناطق المتأثرة، مؤشرات المخاطر الرئيسية، استراتيجية التخفيف، التدابير الوقائية، مؤشرات التحكم الرئيسية، خطط الاستجابة والتعافي، الجهات المعنية بالاستجابة، الجهات المعنية بالتعافي، جهات الدعم والإسناد.
تقييم المخاطر	نهج كمي أو نوعي لتحديد الأحداث الخطرة المحتملة وتحليلها وتقدير احتمالية حدوثها وآثارها مع مراعاة عوامل التعرض لها ومواطن الضعف وقابلية التضرر بها
الاحتمالية	احتمالية حدوث الخطر خلال فترة زمنية محددة ويمكن التعبير عنها بطريقة كمية أو نوعية
الأثر	العواقب والتبعات الناتجة عن الخطر عند حدوثه
مستوى تقبل المخاطر	مستوى ونوع المخاطر التي يمكن للجهة تقبلها مع ضمان تحقيق أهدافها
معالجة المخاطر	استراتيجيات التعامل مع المخاطر وتشمل: قبول المخاطر، أو تجنبها، أو نقلها أو التخفيف منها
البنى التحتية الحيوية	الأصول المادية وغير المادية (ومنها المرافق والمنشآت العامة والخاصة، والنُظم والشبكات والمعلومات والعمليات، والكوادر البشرية الأساسية التي تقوم بتشغيلها) التي تُسهم في تقديم الخدمات الأساسية وتوفير المنتجات الضرورية، ويؤدي تعرضها، أو تعطلها، أو توقفها، أو تدميرها، أو إتلافها، إلى خسائر كبيرة أو آثار سلبية على المجتمع، أو الصحة، أو السامة العامة، أو اقتصاد المملكة، أو سمعتها، أو النظام العام، أو البيئة.
إدارة استمرارية الأعمال	تطبيق الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات اللازمة لضمان استمرارية تقديم الخدمات الأساسية وتوفير المنتجات الضرورية أثناء الحالات الطارئة والأزمات والكوارث، ووضع استراتيجيات وحلول وخطط وبدائل لضمان استمرار أعمالها.

نظام إدارة استمرارية الأعمال	نظام إداري متكامل يهدف إلى: التأسيس، والتنفيذ، والتشغيل، والصيانة، والمراقبة، والمراجعة، والتطوير، لاستمرارية أعمال الجهة في تقديم الخدمات الأساسية وتوفير المنتجات الضرورية.
سياسة استمرارية الأعمال	وثيقة معتمدة تحدد حوكمة استمرارية الأعمال في الجهة، ونطاقها، وأهدافها، والمسؤوليات والصلاحيات ذات الصلة بتطبيق إدارة استمرارية الأعمال
خطة استمرارية الأعمال	وثيقة تحدد الإطار العام لإدارة وتنسيق وتوجيه الموارد والإمكانات والقدرات البشرية والفنية والإجراءات، للاستجابة للانقطاع واستئناف العمليات لتقديم المنتجات الضرورية والخدمات الأساسية، والتعافي في أسرع وقت ممكن لاستمرارية أعمال الجهة.
استراتيجية استمرارية الأعمال	النهج الذي تتبعه الجهة للتعافي بعد حالة التعطل أو الانقطاع، واختيار الحلول المناسبة للاستمرار في تقديم الخدمات الأساسية وتوفير المنتجات الضرورية أثناء تلك الحالة.
تحليل تأثير الأعمال (BIA)	تحليل عمليات وأنشطة الأعمال ذات الصلة بتقديم الخدمات الأساسية والمنتجات الضرورية، والآثار المترتبة على تعطل أو انقطاع تلك الأعمال.
أقصى وقت مقبول للانقطاع (MTPD)	أقصى وقت يمكن أن تتحمل فيه الجهة تعطل أو انقطاع تقديم الخدمات الأساسية أو توفير المنتجات الضرورية، وتصبح الآثار السلبية بعد ذلك الوقت غير مقبولة.
وقت التعافي المستهدف (RTO)	الفترة الزمنية المقبولة للعودة للوضع الطبيعي واستئناف الأنشطة لتقديم الخدمات الأساسية وتوفير المنتجات الضرورية، بعد التعطل أو الانقطاع.
الحد الأدنى المستهدف لاستمرارية الأعمال (MBCO)	الحد الأدنى المقبول من مستوى الخدمات الأساسية والمنتجات الضرورية التي يمكن للجهة الاستمرار في تقديمها، بعد التعطل أو الانقطاع.
نقطة الاسترجاع المستهدفة (RPO)	النقطة الزمنية التي يجب عندها استرداد البيانات والمعلومات والأنظمة، بعد التعطل أو الانقطاع، لتتمكن الجهة من استئناف أعمالها.
الاعتمادية	العلاقة بين العملية وعمليات أخرى حيث تتعطل الخدمة في حال غياب العملية المعتمد عليها سواء كانت داخلية (عمليات تقوم بها الجهة نفسها) أو خارجية (عمليات تقوم بها جهات أخرى)

الاعتمادية المتبادلة	علاقة بين أصـــول أو نظم البنى التحتية الحيوية، يعتمد فيها كل طرف على الخدمات أو المنتجات المقدمة من الطرف الآخر من أجل استمرار الأعمال على نحو فعال.
القدرات	تقديم مخرجات محددة، وبالجودة المطلوبة، مع إمكانية قياســـها ومعرفة مستوى الأداء فيها في إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.
اللجنة التنسيقية لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال	هي لجنة تُعنى بالتنســـيق بين الهيئة والمرخص له في إدارة المخاطر والطوارئ واســتمرارية الأعمال في قطاع المياه، برئاسـة الهيئة، وعضـوية المسـؤول الأول عن إدارة المخاطر والطوارئ واســـتمرارية الأعمال لدى كل مرخص له، كما تمارس اللجنة اختصاصاتها وفقًا لميثاقها بما يعزز الجاهزية ويضمن التنسيق الفعّال.

2. تمهيد

استنادًا إلى قرار مجلس الوزراء رقم (918) القاضي بأن تكون الهيئة السعودية للمياه هي المنظم لأنشطة خدمات المياه، وإلى نظام المياه الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/159) وتاريخ 1441/11/11هـ، المتضمن في الفقرة (3) من المادة (76) منه أن تصدر الهيئة اللوائح اللازمة للقيام بمهماتها التنظيمية بموجب النظام وتشمل القواعد الفنية، والبيئية، والتشغيلية، والإجرائية، عليه تم إعداد هذه القواعد لتحديد المتطلبات، والإجراءات، التي يجب على المرخص له الالتزام بها فيما يخص إدارة المخاطر والطوارئ، واستمرارية الأعمال لتقديم الخدمات ورفع مستوى التنسيق وتعزيز جاهزية قطاع المياه لمواجهة التحديات المختلفة.

3. الأهداف

1. تعزيز جاهزية قطاع المياه للتعامل مع المخاطر والطوارئ والأزمات واستمرارية الأعمال لتقديم الخدمات في مختلف الظروف.
2. تحديد المتطلبات الواجب الامتثال لها في قطاع المياه فيما يخص إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.
3. رفع مستوى التنسيق والتكامل في قطاع المياه.
4. الامتثال للأطر والمعايير الوطنية ذات الصلة بإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.

4. الغرض

تحدد القواعد المتطلبات التي يجب أن يلتزم بها المرخص له في قطاع المياه لتعزيز الإدارة الفعالة للمخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.

5. النطاق

تُطبق هذه القواعد على جميع المرخص لهم من الهيئة، ويجوز بقرار الهيئة استثناء مرخص له أو اكثر من تطبيق أحكام هذه القواعد.

6. التنسيق والتكامل بين الجهات في قطاع المياه

يعد تكامل قدرات إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال أمراً أساسياً لتعزيز صمود قطاع المياه، وذلك من خلال تبني دورة شاملة لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال التي تشمل مراحل التوقع والتقييم، والوقاية، والاستعداد، والاستجابة، والتعافي، واستمرارية الأعمال، كما يتم التنسيق بين الهيئة والمرخص له من خلال اللجنة التنسيقية لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال في قطاع المياه.

7. المتطلبات التنظيمية لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال

تحدد هذه القواعد الحد الأدنى من المتطلبات الواجب الالتزام بها فيما يخص إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال، ويجب على المرخص له الامتثال للمتطلبات التالية:

7.1 المتطلبات العامة

7.1.1 تطوير السياسات والأدلة والإجراءات لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.

7.1.2 توفير الموارد المطلوبة لإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- الموظفون المؤهلين مع توفير التدريب المناسب.
- المرافق، بما في ذلك أماكن العمل والبنية التحتية.
- الموارد التقنية.
- المعلومات مثل الوثائق التنظيمية وأي وثائق متعلقة بالخدمات.

7.1.3 تنفيذ برامج لرفع الوعي، وتشمل ما يلي:

- أهمية إدارة المخاطر وإدارة الطوارئ وإدارة استمرارية الأعمال.
- السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.
- الأدوار والمسؤوليات فيما يتعلق بالمخاطر والانقطاعات على مستوى قطاع المياه.
- الالتزام والامتثال بمتطلبات إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.

7.1.4 تطوير وتنفيذ برامج لتمارين واختبارات خطط الطوارئ واستمرارية الأعمال، والتنسيق مع الهيئة عند وضع تمارين مشتركة مع جهات أخرى، للتأكد مما يلي:

- فاعلية، وكفاءة الموارد، والقدرات، والإمكانيات.
- جاهزية الموظفين لأداء أدوارهم ومسؤولياتهم.
- جاهزية المرافق والبنية التحتية والمعدات.
- صحة بيانات الاتصال وجاهزية وقنوات التواصل.
- موثوقية أنظمة الاتصال ونشر المعلومات.
- فعالية الإجراءات المتبعة.
- التنسيق الفعال بين كافة الأطراف ذات العلاقة.

6. 1. 1.توثيق نتائج التمارين، وتحديد الدروس المستفادة وفرص التحسين، ومشاركة النتائج مع الأطراف الداخلية والخارجية ذات العلاقة.

7.2 متطلبات إدارة المخاطر

تعتبر إدارة المخاطر من أبرز الركائز للتعرف على المخاطر وتحليلها وتقييمها ومعالجتها أو التخفيف منها بطريقة منهجية، ويحدد هذا الجزء التوجيهات بخصوص متطلبات تقييم المخاطر وتطوير استراتيجيات وخطط وقائية لتقليل فرص حدوثها وتأثيراتها.

7.2.1تحديد المخاطر

7.2.1.1تحديد المخاطر التي قد تؤثر على العمليات، بما يتضمن تحليل البيئة التشغيلية والظروف المحيطة ويعتمد على الأحداث والظروف التاريخية والجارية والناشئة والمحتملة في المستقبل.

7.2.1.2تحديد، وتصنيف طبيعة، وأنواع المخاطر، وفئاتها.

7.2.1.3توثيق معلومات المخاطر وتحديثها بشكل مستمر في سجلات المخاطر بما يتوافق مع ما تصدره الهيئة من أدلة ونماذج في هذا المجال.

7.2.1.4إعداد سجل البنى التحتية الحيوية، وتصنيفها، وتوثيق مواقعها، وتحديد درجة أهميتها، ومدى تعرضها وقابلية تضررها بالأخطار المحتملة.

7.2.2تحليل المخاطر

7.2.2.1تحليل المخاطر لتحديد الآثار المحتملة، وتحديد أولويات المخاطر بناءً على التأثيرات المتوقعة على العمليات الداخلية وعلى قطاع المياه واحتمالية حدوثها.

7.2.2.2دراسة العوامل التي قد تؤدي الى حدوث المخاطر وتحديد الآثار والتأثيرات المحتملة لها، مع الأخذ بعين الاعتبار المدة الزمنية التي قد يستمر خلالها تأثير الخطر والعمليات المتأثرة منه، والضوابط الحالية المتخذة للتقليل من المخاطر ومدى فاعليتها.

7.2.2.3توثيق نتائج تحليل المخاطر بشكل دوري وتحديثها عند الحاجة.

7.2.3تقدير المخاطر

7.2.3.1تقدير المخاطر مع مراعاة التأثير بحد أدنى على قطاع المياه والسكان والممتلكات العامة والخاصة والخدمات والمرافق والبنى التحتية الحيوية.

7.2.3.2 تقييم المخاطر وترتيب أولوياتها باستخدام مصفوفة المخاطر وفقاً لما تصدره الهيئة من إرشادات.

7.2.4معالجة المخاطر

7.2.4.1 وضع خطط عمل للمخاطر التي تتجاوز مستوى تقبل المخاطر، وتوثيق هذه الخطط وتحديد الإجراءات اللازمة لمعالجة المخاطر والتعامل معها بفعالية لتقليل تأثيرها على العمليات الداخلية وعلى قطاع المياه.

7.2.4.2 التنسيق مع الجهات ذات العلاقة في قطاع المياه للتعامل الفعّال مع المخاطر المشتركة أو المخاطر التي قد تنتقل من مرحلة إلى أخرى بين سلسلة إمدادات المياه، بحيث يتم تقليل التأثير على كافة الأطراف المعنية.

7.3 متطلبات إدارة الطوارئ والأزمات

تعزز إدارة الطوارئ والأزمات مرونة قطاع المياه من خلال الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ والأزمات والتعافي منها.

7.3.1 خطط إدارة الطوارئ والأزمات والتواصل ومركز إدارة الطوارئ والأزمات

7.3.1.1 تطوير خطة لإدارة الطوارئ والأزمات، بما يشمل الهيكل التنظيمي لإدارة الحالة الطارئة والمعنيين ومسؤولياتهم وتحديد من ينوب عنهم، ويجب تحديث الخطة بشكل سنوي أو عند حدوث تغييرات في الإجراءات أو اللوائح أو الأهداف واعتمادها.

7.3.1.2 تطوير خطط طوارئ تفصيلية مخصصة لكل موقع من المواقع التابعة له بحيث تكون مبنية على تحليل المخاطر الخاصة بكل موقع وتحدد آليات وفرق الاستجابة.

7.3.1.3 تحديد مستويات حالات الطوارئ والأطراف ذوي الصلة المسؤولين عن التعامل مع كل مستوى بما يتماشى مع الخطط الصادرة من الهيئة، إلى جانب معايير تصعيد وخفض مستوى حالات الطوارئ.

7.3.1.4 تطوير خطة التواصل خلال الأزمات لتحديد استراتيجيات التواصل الداخلي والخارجي والتعامل مع الإعلام بما يعزز سرعة وفعالية تبادل المعلومات، واعتمادها وتحديثها بشكل دوري.

7.3.1.5 إنشاء مركز لإدارة الطوارئ والأزمات يعمل على مدار الساعة مع تطبيق التالي:

- أن يكون المركز نقطة الاتصال المعتمدة في حالات الطوارئ بين المرخص له والهيئة.
- تطبيق نظام تقني آمن وموثوق لدعم أنشطة إدارة الطوارئ والأزمات، بالإضافة إلى إدارة السجلات التاريخية للحوادث (بما يشمل التوثيق والتصنيف).
- الربط التقني بمركز إدارة الطوارئ والأزمات في الهيئة وفقًا للإرشادات الصادرة من الهيئة.
- توفير قنوات متعددة وآمنة وموثوقة للتواصل، والتأكد من وجود مصادر طاقة بديلة لاستمرارية تشغيلها، وإجراء اختبارات دورية للتحقق من كفاءتها وأمنها.

7.3.1.6 استخدام أدوات التواصل المعتمدة والرسمية للتواصل ما بين مركز إدارة الطوارئ والأزمات للمرخص له والهيئة، وتوثيق البلاغات، والاتصالات.

7.3.2 متطلبات تفعيل خطط الاستجابة والتعافي

7.3.2.1 تقييم الوضع الراهن وجمع وتحديد المعلومات ذات الصلة بدقة وسرعة، وتنظيمها وتحليلها وترتيبها حسب الأولوية للتوافق مع متطلبات مستويات الطوارئ المحددة من قبل الهيئة.

7.3.2.2 تقييم الحالة الطارئة لتحديد ما إذا كان يجب تصعيد أو خفض مستوى الحالة بناءً على التقييم المستمر والتطورات الجارية.

7.3.2.3 إبلاغ الهيئة فورًا عند تفعيل خطة إدارة الطوارئ والأزمات، وعند انتهاء الحالة الطارئة.

7.3.2.4 التنسيق مع الجهات ذات العلاقة في قطاع المياه أثناء حالات الطوارئ والأزمات المشتركة، والتنسيق مع الأطراف الخارجية حسب الحاجة، وإبلاغ الهيئة.

7.3.2.5 التنسيق الدوري مع فريق التواصل في الهيئة لتقديم التحديثات المستمرة حول الحالة الطارئة والموائمة في كل ما يخص التواصل الخارجي.

7.3.2.6 تقديم كافة التفاصيل اللازمة لمساعدة الهيئة في تقييم الوضع وتحديد مستوى الحالة الطارئة وآثارها المحتملة على قطاع المياه عند تصعيد الحالة إلى الهيئة السعودية للمياه.

7.3.2.7 تحديد إجراءات انتهاء الحالة الطارئة، وإعداد تقرير نهائي بعد انتهائها يلخص جميع إجراءات وأنشطة الاستجابة والتعافي.

7.4 متطلبات إدارة استمرارية الأعمال

تعد إدارة استمرارية الأعمال عنصرًا أساسيًا لتعزيز قدرة المرخص له على الحفاظ على استمرارية العمليات والخدمات الحيوية عند الانقطاع، ويهدف هذا الجزء إلى وضع آليات واضحة للاستمرارية من خلال استراتيجيات مدروسة بعناية، وتنفيذ فعال لخطط استمرارية الأعمال، وتعزيز جاهزية النظام بشكل مستمر. كما يركز على تأمين الموارد اللازمة، والتنسيق الفعال بين جميع الأطراف ذات العلاقة لاستعادة العمليات بأسرع وقت ممكن.

7.4.1تحليل تأثير الأعمال

7.4.1.1تنفيذ تحليل تأثير الأعمال (BIA) الخاص بالعمليات الداخلية، مع تحديد تأثير انقطاع أعماله على قطاع المياه. كما يجب تنفيذ منهجية شاملة لتحليل تأثير الانقطاعات المحتملة، وإعداد خطة تشغيلية لاستعادة العمليات والخدمات الحيوية ضمن أهداف وقت الاستعادة (RTO).

7.4.1.2مراجعة تحليل تأثير الأعمال بشكل سنوي أو عند حدوث تغيرات جوهرية تؤثر على الإجراءات الحرجة.

7.4.1.3بناء تحليل تأثير الأعمال على مقياس تقييم أثر الانقطاع والذي يشمل التأثيرات على تصنيف المخاطر المعتمدة.

7.4.1.4تحديد العمليات والخدمات الحيوية الضرورية لدعم قطاع المياه.

7.4.1.5تحديد أقصى وقت مقبول للانقطاع (MTPD) والحد الأدنى المستهدف لاستمرارية الأعمال (MBCO).

7.4.1.6تعريف أهداف وقت التعافي المستهدف (RTO) مع الأخذ في الاعتبار الالتزامات التعاقدية واتفاقيات مستوى الخدمة.

7.4.1.7استخدام مصفوفة تحليل التأثيرات لتقييم جوانب التأثير المختلفة على العمليات والخدمات الحيوية.

7.4.1.8تحديد أهداف نقطة الاسترجاع المستهدفة (RPO) للبيانات والخدمات.

7.4.1.9تحديد الاعتمادية والاعتمادية المتبادلة (الداخلية والخارجية) -ومنها الاعتمادية المادية والمكانية والتقنية/المعلوماتية والمنطقية (الإدارية) -اللتين قد تؤثران على أعمال المرخص له في تقديم الخدمات الأساسية والمنتجات الضرورية.

7.4.1.10تحديد الموارد البشرية والمعدات والأنظمة اللازمة لاستمرارية العمليات والخدمات الحيوية.

7.4.1.11إعداد تقرير شامل لتحليل تأثير الأعمال سنوياً.

7.4.2تقييم مخاطر استمرارية الأعمال

تحديد وتحليل وتقييم مخاطر إدارة استمرارية الأعمال التي قد تؤدي إلى انقطاع العمليات والخدمات الحيوية مع مراعاة تأثير هذه المخاطر على قطاع المياه، حيث يجب تقدير احتمالية التأثير على العمليات الداخلية وعلى نشاط تقديم الخدمة، وتطوير الحلول المناسبة مع الالتزام بمستوى المخاطر المقبول للجهة.

7.4.3 استراتيجيات استمرارية الأعمال

7.4.3.1 تطوير استراتيجيات حلول وتعافي استمرارية الأعمال مع الأخذ بعين الاعتبار التالي:

7.4.3.2 تحديد الضوابط الوقائية وحلول التعافي لتقليل الأثر على قطاع المياه، لدعم استعادة العمليات الحيوية ضمن أهداف وقت الاستعادة المحددة.

7.4.3.3 تحديد عدة خيارات للحلول المناسبة لاستعادة العمليات والخدمات الحيوية، واختيار الحل الأنسب.

7.4.3.4 توثيق الاستراتيجيات المختارة ومشاركتها مع المعنيين للموافقة عليها واعتمادها.

7.4.3.5 التنسيق مع الهيئة بشأن حلول تعافي استمرارية الأعمال التي قد تكون مشتركة مع جهات أخرى في قطاع المياه.

7.4.3.6 مراجعة استراتيجية استمرارية الأعمال والتعافي سنوياً أو عند حدوث تغير جوهري للأهداف التشغيلية أو الاستراتيجية.

7.4.4 خطط استمرارية الأعمال

7.4.4.1 إعداد وتحديث خطط استمرارية أعمال، تشمل هيكل الاستجابة والإجراءات للتعامل مع سيناريوهات الانقطاع واعتمادها.

7.4.4.2 التنسيق مع الجهات ذات العلاقة في قطاع المياه لتكامل خطط استمرارية الأعمال فيما بينهم.

1. أحكام عامة

7.5 مع عدم الإخلال بالالتزام بالمتطلبات الواردة بهذه الوثيقة، يلتزم المرخص له بتطبيق الأنظمة واللوائح والأطر والمعايير الصادرة بشأن إدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال.

7.6 يلتزم المرخص له بتقديم كافة المعلومات المتعلقة بإدارة المخاطر والطوارئ واستمرارية الأعمال إلى الهيئة وفقاً لمتطلباتها.

7.7 لا تتحمل الهيئة أي تكاليف متعلقة بالامتثال للمتطلبات ضمن هذه القواعد.

7.8 تقوم الهيئة بمراقبة الامتثال لهذه الوثيقة وفقاً لما تراه مناسباً.

7.9 تقوم الهيئة بمراجعة وتحديث هذه الوثيقة بشكل دوري وعلى الأقل مرة واحدة كل ثلاث سنوات أو عند الحاجة.

الهيئة السعودية للمياه

Saudi Water Authority